(153) فقلنا: من أهل بيته؟ نساوَه قال: لا وأيم اللّه انّ المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر، ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها، أهل بيته: أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده. (1) هذا ما رواه أصحاب الصحاح حول نزول الآية في حق العترة الطاهرة وتركنا ما رواه الاِمام أحمد في مسنده روماً للاختصار، وفي هذا غنى وكفاية لمن رام الحق واتبعه وعرف الباطل فاجتنبه، ومن أراد التوسع فعليه الرجوع إلى المصادر التالية: 1. العمدة للمحدث الحافظ يحيى بن سعيد المتوفّى عام 600 هـ الطبعة الحديثة. (2) 2. بحار الاَنوار : 35|206 ـ 226. 3. غاية المرام: 287و 294، فقد أورد فيه واحداً وأربعين حديثاً من كتب أهل السنّة، وأربعاً وثلاثين من كتب الشيعة. 4. تفسير البرهان: 3|309 ـ 325، فقد أورد فيه خمساً وستين حديثاً. 5. نور الثقلين: 4|270 ـ 277، أورد فيه خمسة وعشرين حديثاً. 6. إحقاق الحق: 2|502 ـ 544، فقد نقل نزول الآية في حق العترة الطاهرة عن كتب أهل السنة حديثاً وتفسيراً، ثم استدرك ما فاته في الجزء التاسع والرابع عشر. _____

(1)راجع للوقوف على هذه المأثورات جامع الاَُصول لابن الاَثير: 10| 100 ـ 103، وصحيح مسلم: 7|122 ـ 123. (2)حُقّق تحقيقاً أنيقاً ونشر من قبل موَسسة الاِمام الصادق - عليه السّلام- في عام 1412 هـ .